

الجمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الماليّة
الوزير

قرار رقم : ١٠٤

تاريخ : ١٠ نيسان ٢٠٢٤

إعطاء تعويض مؤقت ومساعدة مالية لجميع العاملين في القطاع العام والمتقاعدين الذين يستفيدون من معاش تقاعدي

إن وزير المالية،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،
بناء على القانون النافذ حكماً رقم ١٠ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥ (قانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢)،
بناء على المرسوم رقم ١١٢٢٧ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٨ (إعطاء تعويض مؤقت لجميع العاملين في القطاع العام والمتقاعدين الذين يستفيدون من معاش تقاعدي)،
بناء على المرسوم رقم ١٣٠٢٠ تاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٨ (إعطاء تعويض مؤقت لجميع العاملين في القطاع العام والمتقاعدين الذين يستفيدون من معاش تقاعدي)،
بناء على المرسوم رقم ١٤٠٣٣ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٣٠ (إعطاء تعويض مؤقت لجميع العاملين في القطاع العام والمتقاعدين الذين يستفيدون من معاش تقاعدي)،
بناء على قرار وزير المالية رقم ٤/١ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٠،
بناء على اقتراح مدير المالية العام،
وفي ما يتعلق بالإدارات العامة حصراً،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى:

- تصرف التعويضات الشهريّة المؤقتة والمساعدة الماليّة المنصوص عليها في المادتين الأولى والثانية من المرسوم رقم ١٤٠٣٣ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٣٠، للأشخاص المعنيين بها، من الاعتمادات المرصدة لهذه الغاية في الموازنة العامة.

- تُدفع التعويضات المؤقتة المنصوص عليها في المادتين الأولى والثانية من المرسوم ٢٠٢٤/١٤٠٣٣، وكذلك فروقات التعويضات المؤقتة المستحقة بموجب المرسوم رقم ٢٠٢٣/١١٢٢٧، المرسوم رقم ٢٠٢٤/١٣٠٢٠ والتعميم رقم ٢٠٢٤/٦ وفقاً للتاريخ

التالية:

- التعويض المؤقت والمساعدة المالية المقرة بموجب المرسوم رقم ٢٠٢٤/١٤٠٣٣

في ما خص الأسلاك العسكرية والمستفیدین في الإدارات العامة والمتقاعدين	تاریخ الدفع
<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة المالية عن شهر أيلول (عشرة ملايين ل.ل.) - التعويض المستحق عن شهر تشرين الأول (الضعفان) - التعويض المستحق عن شهر تشرين الثاني (ثلاثة أضعاف) فقط للمتقاعدين ولالأسلاك العسكرية. 	<u>٢٠٢٤/١١/١</u> <u>في حال تأمين الاعتمادات اللازمة</u>
<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة المالية عن شهر كانون الاول (عشرة ملايين ل.ل.) - التعويض المستحق عن شهر كانون الأول (أربعة أضعاف) - التعويض المستحق عن شهر تشرين الثاني (ثلاثة أضعاف) فقط للمستفیدین في الإدارات العامة. 	<u>٢٠٢٤/١٢/١</u>

- فروقات التعويضات المؤقتة غير المدفوعة:

التعويض المدفوع	تاریخ الدفع
<ul style="list-style-type: none"> - التعويض المؤقت المنصوص عنه في المرسومين ٢٠٢٣/١١٢٢٧ و ٢٠٢٤/١٣٠٢٠ عن شهري تشرين أول وتشرين الثاني من العام ٢٠٢٤ للمستحقين باشتئاء المتعاقدين والاجراء. 	<u>٢٠٢٤/١١/١</u>
<ul style="list-style-type: none"> - التعويض المؤقت المنصوص عنه في المرسومين ٢٠٢٣/١١٢٢٧ و ٢٠٢٤/١٣٠٢٠ عن شهر تشرين أول من العام ٢٠٢٤ للمتعاقدين والاجراء. - التعويض المؤقت المنصوص عنه في المرسوم رقم ٢٠٢٣/١١٢٢٧ عن شهر أيلول لأفراد الهيئة التعليمية ما قبل الجامعية. 	<u>٢٠٢٤/١٢/١</u>
<ul style="list-style-type: none"> - تعويض المثابرة والتعويضات المؤقتة المنصوص عنها في المرسومين ٢٠٢٣/١١٢٢٧ و ٢٠٢٤/١٣٠٢٠ عن شهر أيلول ٢٠٢٤. - تعويض المثابرة عن شهر تشرين الأول ٢٠٢٤. - التعويضات المؤقتة المنصوص عنها في المرسومين ٢٠٢٣/١١٢٢٧ و ٢٠٢٤/١٣٠٢٠ عن شهر كانون الأول ٢٠٢٤. - التعويض المؤقت المنصوص عنه في المرسومين ٢٠٢٣/١١٢٢٧ 	<u>٢٠٢٤/١٢/١</u>

٢٠٢٤/١٣٠٢٤ عن شهر كانون أول من العام ٢٠٢٤ للمتعاقدين والأجراء.

- تُدفع المضاعفات والتعويضات المؤقتة العائدة للأشهر اللاحقة بالتزامن مع تاريخ تسديد الرواتب والأجور والمعاشات التقاعدية.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القرار فور صدوره، ويبلغ إلى الجهات المعنية به.

وزير المالية



يوسف الخليل

